



وستجرى هذه السمسرة وفق أحكام الظهير الشريف رقم 1.09.236 المؤرخ في 8 ربيع الأول 1431 (23 فبراير 2010) المتعلق بمدونة الأوقاف، كما وقع تغييره وتتميمه، وقرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 365.13 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1434 (8 أبريل 2013) المتعلق بتطبيق المادة 61 من مدونة الأوقاف. فعلى الراغبين في المشاركة في هذه السمسرة الحضور شخصيا، إلى عين المكان في اليوم والساعة المحددين أعلاه، مصحوبين ببطاقة التعريف الوطنية، أو إيداع ملفات المشاركة وأداء مبلغ ضمان المشاركة والغبطة بالنظارة ابتداء من تاريخ إشهار الإعلان وفق الشروط التالية:

1. لا تقبل المشاركة في السمسرة من المدينين للأوقاف العامة والمترايين على الأملاك الحبسية والمنازعين لها؛
2. الإدلاء بوكالة قانونية قبل افتتاح السمسرة بالنسبة لمن ينوب عن غيره؛
3. يفترض في المشاركين في السمسرة معرفتهم بالملك الحبسي موضوع السمسرة (موقعه، محتوياته، حالته...);
4. الإدلاء بالقانون الأساسي للشركة بالنسبة لممثلي الشركات، إضافة إلى شهادة القيد بالسجل التجاري؛
5. أداء مبلغ ضمان المشاركة في السمسرة، نقدا أو بواسطة شيك مضمون الأداء يرجع لصاحبه عند عدم رسو السمسرة عليه؛
6. أداء الراسية عليه السمسرة فورا لمبلغ ضمان الوفاء بنتيجة السمسرة، والذي تعادل قيمته مبلغ يساوي وجيبة كراء 3 أشهر يضاف إليه واجب 5%؛
7. أداء مبلغ الكراء الشهري يضاف إليه واجب 5% من طرف الراسية عليه السمسرة عند إبرام العقد؛ وللمزيد من الإيضاحات، المرجو الاتصال مباشرة بالنظارة أثناء أوقات العمل الإدارية أو على الهاتف رقم 05 39 96 29 21 والسلام./.

